إثبات الجرائم الجنائية السيبرانية " الدليل الرقمي أنموذجا "

منير محمد العفيشات

DOI:10.15849/ZJJLS.250330.01

قسم القانون، كلية الحقوق، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن.
* للمراسلة: m.alofishat@zuj.edu.jo

تاريخ استلام البحث:28/10/2025
تاريخ قبول البحث: 25/11/2025

الملخص

مما لا شك فيه أن إثبات الجرائم السيبرانية يمثل تحديا قانونيا معقدا لا سيما أن لهذه الجرائم طبيعة غير مادية واعتماداً بشكل رئيسي على الأدلة الرقمية فهذه الجرائم ترتكب في الفضاء الإلكتروني، مما يجعل جمع الأدلة وتحديد الفاعل يحتاج إلى خبرة قانونية وفنية مضاعفة. من هنا برزت أهمية اعتماد الدليل الرقمي في إثبات الجرائم الجنائية فالدليل الرقمي يمثل بوجه عام كل ما تم تخزينه أو نقله إلكترونيا. مثل الرسائل الإلكترونية وسجلات الدخول والملفات. وحتى يتم اعتماد هذا الدليل لا بد من مراعاة الشروط المطلوبة منها أن يكون قد جمع وحفظ وفق إجراءات دقيقة تضمن سلامته وعدم العبث به، إذ إن أي خلل في سلسلة الحيازة قد يؤدي إلى استبعاده قضائيا. ومن الجدير بالذكر أن التشريعات الحديثة تلعب دورا هاما في تنظيم وسائل الثبات الإلكتروني، حيث أقرت العديد من الدول بقانونية الدليل الرقمي متى روعيت الشروط المطلوبة سواء أكانت تشريعات عربية أم غربية. وبذلك يمثل الدليل الرقمي أداة حاسمة في إثبات الجرائم السيبرانية، شريطة الالتزام بالضوابط القانونية والفنية التي تكفل حجيته أمام القضاء.

الكلمات الدالة: الدليل الرقمي، الجرائم السيبرانية، الحاسب الآلي .

“Proving Criminal Cybercrimes” Digital Evidence as a Model

Muneer Mohammad Al-Ofishat

Department of Law, faculty of Law, Al-Zaytoonah University of Jordan, Jordan

*** Crossponding author:** m.alofishat@zuj.edu.jo

Recived:28/10/2025

Accepted:25/11/2025

Abstract

There is no doubt that proving cybercrimes is a complicated legal challenge, whereby such crimes have shifted from tangible and physical environment into a virtual space, whereby collecting physical evidence or identifying the perpetrator would require extensive legal and technical expertise. Hence, the importance of depending on digital evidence becomes apparent in proving criminal offences; as the digital evidence represents in general all of what has been stored or transferred electronically such as electronic message, records of access, and files. In order that this evidence is accepted, the required conditions should take into account including collecting and storing evidence must be in accordance with specific procedures that insure its safety and not to be tampered with, since any defect in the chain of possession may lead to be excluded judicially. It is worth noting that modern legislations play an important role in organizing electronic evidence methods. Several countries have approved the legality of digital evidence when the required conditions are taken into consideration; in both Arab and Western legislations. Thus, digital evidence represents a crucial tool in proving cybercrimes provided that legal and technical regulations have been strictly adhered to that insure its admissibility before judiciary.

Keywords: digital evidence, cybercrimes, computer.

المقدمة

يشهد العالم اليوم ثورة رقمية غير مسبوقة غيّرت أنماط الحياة والمعاملات والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية. فقد أصبح الفضاء السيبراني مجالاً واسعاً للتفاعل والتبادل، لكنه في الوقت ذاته فتح الباب أمام جرائم جديدة تتخذ من التكنولوجيا وسيلةً ومسرحاً لارتكاب أفعال إجرامية تمس الأفراد والدول على حدّ سواء. هذه الجرائم السيبرانية لم تعد تقتصر على اختراق الأنظمة أو سرقة البيانات، بل امتدت لتشمل الاحتيال المالي، وانتهاك الخصوصية ونشر المعلومات المضللة، مما جعل مواجهتها القانونية مسألة بالغة الأهمية والتعقيد، أمام هذا الواقع برزت إشكالية الإثبات كأحد أبرز التحديات التي تواجه القضاء في مكافحة الجريمة السيبرانية. فبينما كانت الأدلة التقليدية تعتمد على المحسوس والمادي، أصبحنا اليوم أمام دليل رقمي يتخذ صوراً متعددة كملفات إلكترونية، أو رسائل بريدية.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج كان من أبرزها أن التشريعات الأردنية الحالية تتضمن أساساً قانونياً عاماً للتعامل مع الأدلة الرقمية، إلا أنها لا تحدد بشكل كاف إجراءات التحقق والفحص، وخلصنا إلى عدة توصيات كان من أبرزها تحديث التشريعات الأردنية بما يتلاءم مع التطورات التقنية وإضافة نصوص تفصيلية تنظم جمع الدليل الرقمي وتحليله وحفظه.

مشكلة البحث

تنحصر إشكالية البحث في التحدي المفروض على القانون الجنائي في مدى إمكانية أن يوفّق بين الطبيعة التقنية للدليل الرقمي وبين متطلبات الإثبات الجنائي التقليدي لضمان عدالة المحاكمة في الجرائم السبيرانية .

أسئلة البحث

1. ما هو المفهوم القانوني للدليل الرقمي، وما هي خصائصه التي تميّزه عن الأدلة التقليدية؟
2. ما مدى مشروعية الحصول على الدليل الرقمي، وما الشروط الواجب توافرها لاعتماده أمام القضاء؟
3. كيف تعامل المشرع والقضاء مع مسألة حجية الدليل الرقمي في إثبات الجرائم السيبرانية ؟
4. ما هي التحديات العملية والتقنية التي تواجه أجهزة التحقيق والعدالة في جمع وتحليل هذا النوع من الأدلة؟

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في كونه يعالج موضوعاً حديثاً ودقيقاً يمسّ جوهر العدالة الجنائية في العصر الرقمي. إذ يمثل الدليل الرقمي نقطة التقاء بين القانون والتكنولوجيا، ويكشف عن مدى قدرة النظام القانوني على التكيّف مع التطور التقني السريع. كما يسهم البحث في سدّ فجوة فكرية وتشريعية حول مفهوم الإثبات في البيئة السيبرانية، بما يساعد الباحثين والممارسين في تطوير أدوات قانونية أكثر فعالية.

منهجية البحث

سيتبع هذا البحث المنهج التحليلي المقارن، من خلال تحليل النصوص القانونية والفقهية ذات الصلة بالدليل الرقمي، ومقارنة مواقف التشريعات العربية والغربية في هذا المجال. كما سيعتمد المنهج الوصفي لتوضيح المفاهيم الأساسية المرتبطة بالإثبات السيبراني.

أهداف البحث

1. سد الفجوة التشريعية في القانون الجنائي الأردني فيما يتعلق بأدلة الإثبات.
2. تخصيص وحدات فنية وقضائية قادرة على التعامل مع الأدلة الرقمية كأحد أهم وسائل الإثبات في القانون الجنائي في العصر الحالي.
3. تعزيز التعاون الدولي كون الجرائم السيبرانية تعتبر جرائم عابرة للحدود.

خطة البحث

من أجل تحديد الغاية المرجوة من هذه الدراسة تم تقسيمها إلى مطلبين تضمن المطلب الأول تحديد ماهية الدليل الرقمي وتقسيماته أما المطلب الثاني فقد تم فيه بحث موقف التشريعات من حجية الدليل الرقمي في الجرائم السيبرانية وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: مفهوم الدليل الرقمي وتقسيماته

المطلب الثاني: الموقف التشريعي من حجية الدليل الرقمي في الجرائم الجنائية.

المطلب الأول

مفهوم الدليل الرقمي وتقسيماته

يمثل الدليل الرقمي كل معلومة ذات طابع إلكتروني يمكن الحصول عليها أو استخراجها من أجهزة وأنظمة رقمية، يكون من شأنها أن تكشف عن فعل أو واقعة قانونية ذات صلة بموضوع النزاع أو التحقيق، ونظرا لتعدد مصادر هذا الدليل وتنوع أشكاله كان من الضروري دراسته من حيث تعريفه وكذلك بيان تقسيماته.

سوف نقوم بتوضيح ماهية الدليل الرقمي وتقسيماته وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: مفهوم الدليل الرقمي

تعد معرفة مفهوم الدليل الرقمي الخطوة الأولى لفهم طبيعته القانونية وأهميته في الإثبات، إذ يساعد تحديد المفهوم على تمييزه عن غيره من الأدلة التقليدية.

تعريف الدليل الرقمي

نظرا لحداثة هذا النوع من الأدلة فقد اختلف الباحثون في تعريفه من الناحية اللغوية والاصطلاحية والقانونية مما يستدعي الوقوف عند كل منهما لتكون تصور شامل وواضح عن هذا المفهوم الحديث.

أولاً: التعريف اللغوي

يعرف الدليل في اللغة بأنه ما يستدل به، والدليل هو الدال أيضا، ويقال قد دله أي أرشده، والاسم الدال بتشديد اللام، وفلان يدل فلان أي ثق به فالدليل في اللغة هو ما يستدل به والجمع أدلة ودلالات والدليل اصطلاحا هو ما يلزم من العلم به علم شيء آخر، وغايته أن يتوصل العقل إلى التصديق اليقيني فيما كان يشك في صحته أي التوصل به إلى معرفه الحقيقة.[1]

أما كلمة الرقمي فهي اسم منسوب للدليل وأصلها رقم وجمعها أرقام وهي علامة الإعداد المعروفة وينصرف إلى معناها أيضا كلمة عدد وجمعها أعداد. [2]

---

[1] بشيري محمد الأمين ، 2006, الأدلة الجنائية الرقمية مفهومها ودورها في الإثبات المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب المجلد 17 العدد 33 ص104 وانظر أيضا الحجار عدنان إبراهيم وفايز خضر بشير الأدلة الرقمية والجرائم السيبرانية ما بين التأصيل والتأويل 2021 مجلة جامعة الاستقلال المجلد 6 العدد 1 صفحه 2.

[2] انظر لويس معروف 1986 المنجد الأبجدي دار المشرق بيروت صفحة 446.

وتتكون البيئة التي ينتمي إليها الدليل الرقمي من نبضات إلكترونية يتم معالجتها من خلال لغات برمجة رقمية فتقوم بتحويلها إلى أشكال وجداول متنوعة من المعلومات وتعرض على شكل جداول ونصوص بالإضافة إلى إعطاء المستخدم الحرية في اختيار إحدى اللغات الحية في تعامله مع الجهاز الرقمي.[1]

ثانياً: التعريف الاصطلاحي

عرف البعض الدليل الرقمي بأنه: طريقة لإظهار الحقيقة يتم فيها اللجوء إلى إحدى الوسائل الرقمية المتنوعة التي تدرس المحتويات داخل ذاكره القرص الصلب والرسائل الإلكترونية المخزنة أو المنقولة عنها.[2]

وعرفه جانب آخر بأنه " يتسع ليشمل أي معلومات يتم إعدادها أو تخزينها في شكل رقمي عندما يقوم جهاز الحاسب الآلي بإنجاز مهمة ما" إلا أنه تعريف موسع يشمل جميع البيانات التي يمكن أن يحتويها جهاز الحاسب الآلي عند القيام بانجاز مهمة، دون النظر إلى علاقة تلك البيانات بموضوع الجريمة. [3]

ومن جانب آخر عرف بانه" ما يلزم من العلم علم شيء آخر وغايته أن يتوصل العقل إلى التصديق اليقيني فيما كان يشك في صحته، أي التوصل إلى معرفة الحقيقة. [4]

التعريف القانوني: وهناك جانب آخر عرف الدليل الرقمي بأنه "مجموع المعلومات التي تستخرج بطريقة قانونية من جهاز الحاسب الآلي أو أي تقنيه معلوماتية حديثة، بغرض إثبات جريمة معينة منه، ونسبتها لشخص معين". [5]

واستند هذا الاتجاه في تعريفه للدليل الرقمي من خلال تلافي القصور الوارد في التعريفات السابقة ويرى أن التعريفات التي تم ذكرها سابقا تخلط ما بين برامج الحاسب الآلي والدليل الرقمي على الرغم من الاختلاف الكبير بينهما ويتمثل الفارق في أن برامج الحاسب الآلي أشمل من الدليل الرقمي فلها دور مهم في حل المشكلات واستخلاص الدليل الرقمي بينما الدليل الرقمي فقط يستخدم لإنجاز مهمة معينة من خلال إدخال البيانات المحددة.

ومن وجهة نظر الباحث يؤيد ما ذهب إليه الرأي السابق ويرى بأن التعريف جاء تعريفا جامعا مانعا وتدارك الثغرات التي لم يتم معالجتها من خلال التعريفات السابقة.

---

(1) خالد حازم ، دور الأجهزة الأمنية في الإثبات الجنائي في الجرائم المتعلقة بشبكة المعلومات الدولية دراسة مقارنة ،أطروحة دكتوراه أكاديمية الشرطة القاهرة، عمان ، 2014، ص 108.

(2) CLEMENT- FONTAIN Mélanie, "difiniton et cadre juridique de lapreuve numérique" collaque sur "la preuve numérique a l'epreuve dulitige. Les acteurs de litige a la preuve numérique".Organiser par la comragnie nationale des experts de justice enlnformatique et associeés le 13-4-2010. Disponible sur le site:www.cnejita.org/.../CNEJTA- ACTES- COLLOQUE 100400 2010-A5-

(3) سوزان نوري، الإثبات في جرائم الإنترنت في القانون العراقي المقارن، رسالة دكتوراة كلية الحقوق جامعة المنصورة، 2015، ص 145.

(4) البشري محمد الأمين ، مصدر سابق ، ص 104.

(5) محمد زكي أبو عامر الإجراءات الجنائية دار الجامعة الجديدة عام 2009، ص 727.

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن الدليل الرقمي له عدة خصائص أهمها أنه دليل علمي بمعنى لا يتم الحصول على الدليل الجنائي إلا من خلال الوسائل والطرق العلمية وهذا يختلف باختلاف المنشأ الذي تكون فيه الدليل.[1]

كما يتميز بالطبيعة التقنية لذلك لا بد من وجود تقنيين متخصصين في الأدلة الجنائية والبيئة الافتراضية لا سيما أن التقنية مجردة لا تساعدنا في معرفة الجاني فلا يمكن معرفتها معرفة دقيقة ولا يمكننا قراءتها إلا من قبل متخصصين بالإضافة إلى أن الدليل الرقمي دليل ذو طبيعة مزدوجة أي أن اللغة المستخدمة هي لغة النظام الثنائي الرقمي.[2]

وكذلك فإن الدليل الرقمي دليل متطور فمن الصعب التخلص من البيانات بشكل كامل حتى باستخدام أقوى الأدوات وذلك بسبب وجود برمجيات تستطيع من خلالها استرداد كافة البيانات وبالتالي فإن هذه البيانات تصلح أن تكون دليلا جنائيا.[3]

الفرع الثاني: تقسيمات الدليل الرقمي

يعد الدليل الرقمي من أكثر الأنواع تنوعا وتشعبا، وذلك بسبب تعدد مصادره تبعا لتطور الوسائل التقنية وهذا التنوع يوجب على الفقه والقانون وضع تصنيفات دقيقة تمكن من فهم طبيعته القانونية فتعددت المحاولات الفقهية لتقسيم الدليل الإلكتروني فاستند كلا منهم إلى معيار معين كما سنى تباعا سواء من حيث المصدر أو الاعتبار الفني أو القولي والمادي إلا أن تقسيمه من حيث المصدر هو أهمها على الإطلاق من الناحية القانونية لأنه هو ما يميز الأدلة الجنائية التقليدية عن الدليل الرقمي.[4]

تنقسم الأدلة الجنائية الرقمية إلى[1]

أولاً: من حيث المصدر

النوع الأول : أدلة رقمية ثابتة

وهي أدلة مستخرجة من أجهزة لا تتغير محتوياتها بعد جمعها ، مثل الأقراص الصلبة أو الهواتف المحمولة أو المحفوظة بطريقة تمنع تعديل البيانات .

---

[1] ناصر آل ثنيان ، إثبات الجريمة الإلكترونية دراسة تأصيلية تطبيقية 2012 ميلادي رسالة ماجستير جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض السعودية ص 74 ، وانظر أيضا بن يونس عمر محمد،(2006) ، ندوة الدليل الرقمي جامعة الدول العربية المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

[2] رأفت عبد الفتاح حلاوة، 2003، الإثبات الجنائي في قواعده وأدلته دار النهضة العربية القاهرة ص5 وانظر نعيم سعداني ، آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية في القانون الجزائري 2013 رساله ماجستير جامعة الحاج خضر كلية الحقوق والعلوم السياسية ص 124

[3] Pearson Education ،File System forensic Analysis (inc)، Brian Carrier America, 2005, p22 United states of , وللمزيد انظر نعيم سعداني ، مصدر سابق ص 124

[4] أسامة محيسن ، مصدر سابق ، ص 653 وانظر محمد ذكي أبو عامر (2009) ، الإجراءات الجنائية ، دار الجامعة الجديدة ، ص 77

[1] أحمد يوسف الطحطاوي الأدلة الإلكترونية ودورها في الإثبات الجنائي دار النهضة العربية عام 2015، ص21. وانظر بنفس المعنى أحمد فرجاني الاستخدام غير المشروع لوسائل الوفاء الإلكتروني ندوه البنوك الإلكترونية بين الواقع والطموح محور الجرائم المعلوماتية في نطاق المعاملات المصرفية الإلكترونية الجمعية المصرية لقانون الإنترنت القاهرة 2007 ص 3 .

النوع الثاني : أدلة رقمية متحركة

وهي الأدلة التي تكون في حالة تغير مستمرة مثل البيانات التي تكون في الذاكرة العشوائية للحاسوب أو المعلومات التي تنتقل عبر شبكة الإنترنت في الوقت الفعلي ،هذا النوع من الأدلة يحتاج إلى السرعة في التعامل معه قبل أن يتم فقدانه أو تغييره.

ثانياً: من حيث وسيلة التخزين

يمكن تصنيف الأدلة إلى نوعين أساسيين وهما :

النوع الأول: الأدلة المحلية

الأدلة المحلية وهي التي يتم حفظها داخل الأجهزة نفسها مثل الحواسيب والهواتف المحمولة وأقراص التخزين الخارجية.

النوع الثاني: الأدلة السحابية

وهي التي تكون مخزنة على الإنترنت في خوادم أو حسابات إلكترونية مثل البريد الإلكتروني أو خدمات التخزين السحابي وهذا النوع من الأدلة يتطلب إجراءات قانونية خاصة للحصول عليه بسبب ارتباطه بجهات خارجية أو شركات عالمية.

ثالثاً: من حيث طبيعة المحتوى

أدلة نصية مثل الرسائل الإلكترونية والمحادثات والمستندات المكتوبة وأدلة سمعية وبصرية مثل التسجيلات الصوتية والصور ومقاطع الفيديو وأدلة رقمية تحليلية وهي التي يتم استخراجها من بيانات فنية مثل سجلات الدخول أو تحليلات النظام.

التقسيم التشريعي [1]

أما عن التقسيم التشريعي للدليل الرقمي فلا بد من الإشارة هنا إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية والقضاء الأمريكي كان له دور بارز في تقسيم الدليل الرقمي وكذلك السويد إلا أن القانون والقضاء الأمريكي كان أكثر شمولية وتعمق في تناول الدليل الجنائي من السويد فقد صدر قانون تعزيز الأشخاص لعام 1970 وقانون

[1] محمد منصور الإثبات التقليدي والإلكتروني 2006 ميلادي دار الفكر الجامعي ص 272 ،عمار عباس 2015 التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف الجريمة ط 1 منشورات الحلبي الحقوقية لبنان صفحه 155، وانظر أسامة حسين عبدالعال ، مصدر سابق ، ص 658.

الخصوصية الصادر في 31 ديسمبر 1974 وقانون حرية المعلومات لعام 1976 وقانون خصوصية الاتصالات لعام 1986 وغيرها من القوانين ذات الصلة .

وكذلك قسمته وزارة العدل الأمريكية لعام 2002 ميلادي إلى عدة تقسيمات ووثائق مكتوبة أومحفوظة بالحاسوب والسجلات المحفوظة جزئيا في الحاسوب وهي بهذا الوصف تعتبر مخرجات مثل فواتير أجهزة الحاسب الآلي والسجلات المحفوظة للإدخال والمنشأة بواسطة الحاسوب ومثالها أوراق العمل المالية .

والملاحظ من التقسيمات السابقة للدليل الرقمي أنها قاصرة على نوع واحد والمتمثل في سجلات الحاسوب المحتواه على نص على الرغم من أن الدليل الإلكتروني يحتوي على العديد من البيانات وليس النصوص فقط مثل الصور وغيرها.

وقسم جانب آخر من الفقه الدليل الإلكتروني إلى الأشرطة المغناطيسية والأقراص المغناطيسية وما تحتويه من قرص مرن وقرص صلب والأقراص الهجينة.[2]

تبين لنا أن هذه التقسيمات أشمل من التقسيم القانوني السابق لها وهي تشمل جميع أنواع البيانات وبالتالي توسع من دائرة أدلة الإثبات بالدليل الرقمي الجنائي .

المطلب الثاني

الموقف التشريعي من حجية الدليل الرقمي في القانون الجنائي

مع التطور التقني المتسارع واتساع نطاق استخدام الوسائط الرقمية في مختلف مجالات الحياة، برزت الحاجة الملحّة إلى إعادة النظر في منظومة الإثبات الجنائي التقليدية، لا سيما في ظل ظهور أنماط جديدة من الجرائم ذات الطبيعة الإلكترونية. وقد فرض هذا الواقع على المشرّع الجنائي تحديًا يتمثل في مدى الاعتراف بالدليل الرقمي كوسيلة مشروعة للإثبات، ومايقتضيه ذلك من ضمانات تكفل حجيته ومصداقيته أمام القضاء.

وفي هذا الإطار، تباينت مواقف التشريعات بين الدول العربية والغربية في التعامل مع الدليل الرقمي؛ بينما سعت بعض التشريعات إلى تنظيمه بنصوص صريحة تحدد شروط قبوله وإجراءات جمعه وحفظه، اكتفى بعضها الآخر بإدماجه ضمن القواعد العامة للإثبات دون تخصيص، مما أفرز تفاوتًا في درجة الحماية القانونية المقررة له

[2] سامي جلال ، الأدلة المتصلة من الحاسوب وحجتيها في الإثبات ،2012 ، دار الكتب القانونية ، ص59.

وفي مدى حجيته أمام القضاء الجنائي. ومن ثم، يُعدّ تناول هذه المواقف التشريعية خطوة ضرورية لفهم الاتجاهات القانونية السائدة ولمقارنة مدى ملاءمتها للواقع الرقمي المعاصر.

وذلك من خلال تقسيم المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : موقف التشريعات العربية من حجية الدليل الرقمي في الجرائم الجنائية

الفرع الثاني : موقف التشريعات العربية من حجية الدليل الرقمي في القانون الجنائي

الفرع الأول : موقف التشريعات العربية من حجية الدليل الرقمي في الجرائم الجنائية

إن قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردنية رقم 9 لسنه 1961 م لم يرد فيه أي نص صريح يشير إلى إمكانية قبول الدليل الرقمي وبمطالعة نص المادة 147 \2 " تقام البينة في الجنايات والجنح والمخالفات وجميع طرق الإثبات ويحكم القاضي حسب قناعته الشخصية"[1]

نستنتج من النص السابق أنه في الجنايات والجنح والمخالفات تقام البينة بجميع طرق الإثبات ويحكم القاضي بعلمه الشخصي وعند إسقاط حالة مدى إمكانية الأخذ بالدليل الرقمي كأحد وسائل الإثبات يتبين لنا من خلال النص المتقدم إمكانية الأخذ بالدليل الرقمي كأحد أدلة الإثبات مع مراعاة شرط الحصول عليه بطرق مشروعة وارتياح ضمير القاضي له استنادا إلى القواعد العامة بالإثبات.

أما المشرع الفلسطيني فقد نصت الماده 19 من قانون بيانات الفلسطيني رقم 4 لسنه 2001 على "تكون الرسائل الموقع عليها قيمة السند من حيث الإثبات ما لم يثبت موقعها أنه لم يرسلها ولم يكلف أحداً بإرسالها .2- تكون للبرقيات ومكاتب التلكس والبريد الإلكتروني هذه القوة أيضا إذا كان أصلها المودع في مكتب التصدير موقعا عليها من مرسلها، وتعتبر البرقيات مطابقة لأصلها حتى يقوم الدليل على عكس ذلك ".[2]

وكذلك نص المادة 38 من قرار بقانون رقم 10 لسنة 2015 م تعتبر "الأدلة المتحصلة بمعرفة الجهة المختصة أو جهات التحقيق من دول أخرى أدلة إثبات طالما أن الحصول عليها قد تم وفقا للإجراءات القانونية والقضائية للتعاون الدولي "[3]

وأما عن المشرع الجزائري فقد اعتبر كل فعل مستهدف لنظام المعالجة الآلية للمعطيات جريمة يعاقب عليها القانون فقد نص في القسم السابع مكرر قانون العقوبات على عقوبة الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنة وبغرامة من 50 ألف إلى 100 ألف دينار جزائري سواء في حال إدخال معلومات أو المحاولة في إدخالها عن طريق الغش

---

[1] العدوان ،ممدوح حسن والسلامات نادر عبد الحليم، 2018، مشروعية وحجية الدليل المستخلص من التفتيش الإلكتروني في التشريع الأردني والجزائري، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 45 عدد 4 ملحق 2، ص 40 وما بعدها

[2] قانون البينات الفلسطيني رقم 4 لسنة 2001 ، صدر في غزة بتاريخ 1/5/2001

[3] انظر قرار بقانون رقم 9 لسنة 2007م بشأن مكافحة غسل الأموال – صدر في رام الله بتاريخ 10/2007/

وكذلك شدد العقوبة في حال تخريب نظام تشغيل المنظومة بالحبس من 6 أشهر إلى سنتين والغرامة من 50 ألف الى 150 ألف . [4]

الفرع الثاني : موقف التشريعات الغربية من حجية الدليل الرقمي[1]

لقد كان للتشريعات الغربية دور بارز في اعتماد الدليل الرقمي كأحد وأبرز الأدلة الجنائية الحديثة وقد تصدرت القوانين البريطانية حلولا تشريعية مميزة فقد سن قانون خاص لإساءة استخدام الحاسب الآلي لعام 1990 أما المشرع الفرنسي فمن جانبه أيضا أصدر القانون رقم 19 –88 لسنة 1988 وضمنه قانون العقوبات في المادة 462 في عام 1993 بالعديد من التعديلات لضمان وضع آليه تكفل الردع وحماية هذه الأنظمة.

وأما المشرع النرويجي فعدل عام 1985 قانون العقوبات لضمان عدم اختراق البيانات المخزنة إلكترونيا سواء أكانت مخزنة بطرق إلكترونية أو فنية.

أما المشرع الأمريكي فذكر في قانون إثبات الصادر في ولاية كاليفورنيا عام 1983 ميلادي بأن النسخ المستخرجة من البيانات التي يحتويها جهاز الحاسب الآلي تكون مقبولة بوصفها أفضل وأنسب الأدلة المتاحة لإثبات هذه البيانات

يتبين لنا مما تقدم أن القوانين الغربية أولت حماية خاصة لأمن البيانات وجرمت اختراقها أو الوصول إليها إلا أنها في ذات الوقت نظمت الوصول إليها واستخدامها كدليل لإثبات الجرائم الجنائية سواء كان ذلك عن طريق التفتيش أو الاستعانة بالخبراء فهي وازنت ما بين الخصوصية وإمكانية الاستعانة بالدليل الرقمي كأحد الأدلة التي لا غنى عنها لا سيما في الجرائم السيبرانية[2] .

الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أنّ الجرائم الجنائية السيبرانية تمثّل تحديًا حقيقيًا أمام أجهزة العدالة الجنائية، نظرًا للطبيعة التقنية للأدلة الرقمية وصعوبة ضبطها أو التحقق من سلامتها. وقد أظهر التحليل أنّ الدليل الرقمي أصبح يشكل محورًا رئيسيًا في إثبات هذا النوع من الجرائم، لما يتمتع به من قدرة على كشف النشاط الجرمي وحصر المسؤولية بدقة أعلى من وسائل الإثبات التقليدية.

وانطلاقًا من ذلك، يمكن تلخيص أهم النتائج والتوصيات فيما يأتي :

---

[4] مركز هردو لدعم التعبير الرقمي ،،2018 التنظيم القانوني والجرائم الإلكترونية ما بين أمن المعلومات وتقييد الحريات القاهرة ،ص 9
انظر أيضا فشار عطا الله, 2009, مواجهة الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري, بحث مقدم إلى الملتقى المغاربي حول القانون والمعلوماتية عقد أكاديمية الدراسات العليا ليبيا ص 20 وما بعدها.

[1] عدنان إبراهيم الحجار فايز خضر بشير ،مصدر سابق، ص 142 وما بعدها وانظر أيضا الطوالبة علي حسن 2004 تفتيش الجنائي على نظم الحاسوب والإنترنت دراسة المقارنة ، ط 1 ،عالم الكتب الحديثة ، الأردن ص 124

[2] Cyber-Crime Effect on Jordanian Society, International Journal of Advances in Soft Computing and its Application (IJASCA), Vol. 12, No. 3, pp. 123-139, 2020.

النتائج:

- يُعدّ الدليل الرقمي من أكثر وسائل الإثبات دقة في الجرائم السيبرانية، لكنه يواجه تحديات تقنية وقانونية تتعلق بحجيّته وسلامة استخراجه.
- التشريعات الأردنية الحالية تتضمن أساسًا قانونيًا عامًا للتعامل مع الأدلة الرقمية، لكنها لا تحدد بشكل كافٍ إجراءات الفحص والتحقق والحفظ.
- هناك حاجة ملحّة لتأهيل الكوادر القضائية والأمنية في التعامل مع الدليل الرقمي، لضمان سلامة الإجراءات وموثوقية النتائج أمام القضاء.

التوصيات:

- تحديث التشريعات الأردنية بما يتلاءم مع التطورات التقنية، وإضافة نصوص تفصيلية تنظم جمع الدليل الرقمي وتحليله وحفظه.
- تخصيص وحدات فنية وقضائية متخصصة في الجرائم السيبرانية لضمان دقة التعامل مع الأدلة الرقمية.
- تعزيز التعاون الدولي في مجال تبادل المعلومات الرقمية، نظرًا للطبيعة العابرة للحدود للجرائم السيبرانية.
- تطوير برامج تدريبية للقضاة والمحامين والأجهزة الأمنية حول أساليب تحليل الدليل الرقمي وحجّيته القانونية.

وبذلك يمكن القول إنّ الدليل الرقمي بات يشكّل حجر الزاوية في إثبات الجرائم السيبرانية، وأن تطوير الإطار القانوني والمؤسسي للتعامل معه هو الطريق نحو عدالة أكثر فاعلية ومواكبة للعصر الرقمي .

المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية:

- أحمد فرجاني الاستخدام غير المشروع لوسائل الوفاء الإلكتروني ندوه البنوك الإلكترونية بين الواقع والطموح محور الجرائم المعلوماتية في نطاق المعاملات المصرفية الإلكترونية الجمعية المصرية لقانون الإنترنت القاهرة 2007.
- أحمد يوسف الطحطاوي الأدلة الإلكترونية ودورها في الإثبات الجنائي دار النهضة العربية عام 2015.
- بشيري محمد الأمين ، 2006, الأدلة الجنائية الرقمية مفهومها ودورها في الإثبات المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب المجلد 17 العدد 33
- بن يونس عمر محمد،(2006) ، ندوة الدليل الرقمي جامعة الدول العربية المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

- الحجار عدنان إبراهيم وفايز خضر بشير الأدلة الرقمية والجرائم السيبرانية ما بين التأصيل والتأويل 2021 مجلة جامعة الاستقلال المجلد 6 العدد 1.
- خالد حازم ، دور الأجهزة الأمنية في الإثبات الجنائي في الجرائم المتعلقة بشبكة المعلومات الدولية دراسة مقارنة ،أطروحة دكتوراه أكاديمية الشرطة القاهرة، عمان ، 2014.
- رأفت عبد الفتاح حلاوة، 2003، الإثبات الجنائي في قواعده وأدلته دار النهضة العربية القاهرة.
- سامي جلال ، الأدلة المتصلة من الحاسوب وحجتيها في الإثبات ،2012 ، دار الكتب القانونية.
- سوزان نوري، الإثبات في جرائم الإنترنت في القانون العراقي المقارن، رسالة دكتوراه كلية الحقوق جامعة المنصورة، 2015.
- الطوالبة علي حسن 2004 تفتيش الجنائي على نظم الحاسوب والإنترنت دراسة المقارنة ، ط 1 ،عالم الكتب الحديثة ، الأردن.
- العدوان ،ممدوح حسن والسلامات نادر عبد الحليم، 2018، مشروعية وحجية الدليل المستخلص من التفتيش الإلكتروني في التشريع الأردني والجزائري، دراسات علوم الشريعه والقانون، المجلد 45 عدد 4 ملحق 2.
- عمار عباس 2015 التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف الجريمة ط 1 منشورات الحلبي الحقوقية لبنان.
- فشار عطا الله, 2009, مواجهة الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري, بحث مقدم إلى الملتقى المغاربي حول القانون والمعلوماتية عقد أكاديمية الدراسات العليا ليبيا.
- قانون البينات الفلسطيني رقم 4 لسنة 2001 ، صدر في غزة بتاريخ 5/2001/
- قرار بقانون رقم 9 لسنة 2007م بشأن مكافحة غسل الأموال – صدر في رام الله بتاريخ 10/2007/ .
- لويس معروف 1986 المنجد الأبجدي دار المشرق بيروت.
- محمد زكي أبو عامر الإجراءات الجنائية دار الجامعة الجديدة عام 2009.
- محمد منصور الإثبات التقليدي والإلكتروني 2006 ميلادي دار الفكر الجامعي.
- مركز هردو لدعم التعبير الرقمي ،،2018 التنظيم القانوني والجرائم الإلكترونية ما بين أمن المعلومات وتقييد الحريات القاهرة.
- ناصر آل ثنيان ، إثبات الجريمة الإلكترونية دراسة تأصيلية تطبيقية 2012 ميلادي رسالة ماجستير جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض السعودية.
- نعيم سعداني ، آليات البحث والتحري عن الجريمة المعلوماتية في القانون الجزائري 2013 رساله ماجستير جامعة الحاج خضر كلية الحقوق والعلوم السياسية.

المراجع باللغة الأجنبية :

- CLEMENT- FONTAIN Mélanie, "difiniton et cadre juridique de la preuve numérique" collaque sur "la preuve numérique a l'epreuve du litige. Les acteurs de litige a la preuve numérique". Organiser par la comragnie nationale des experts de justice en lnformatique et associeés le 13-4-2010. Disponible sur le site:www.cnejita.org/.../CNEJTA- ACTES- COLLOQUE 100400 2010-A5-
- Cyber-Crime Effect on Jordanian Society, International Journal of Advances in Soft Computing and its Application (IJASCA), Vol. 12, No. 3, 2020.
- Pearson Education ،File System forensic Analysis ،Brian Carrier America, 2005, United states of (inc)